

مجلس الأمن



Distr.: General
10 August 2006
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من
رئيس لجنة مجلس الأمن المشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم
القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات

أتشرف بأن أحيل طيه تقرير لجنة مجلس الأمن المشأة عملا بالقرار
١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات
والذي يتضمن موقف اللجنة بشأن التوصيات المدرجة في التقرير الرابع لفريق الدعم التحليلي
ورصد الجزاءات وقد أقرت اللجنة هذا التقرير في ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦. وسيكون
موضع تقديرني إذا أمكن تعليم التقرير على أعضاء مجلس الأمن وإصداره كوثيقة من وثائق
مجلس الأمن.

(توقيع) سizar مايورال

رئيس لجنة مجلس الأمن المشأة عملا
بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة
والطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات



المرفق

التوصيات الواردة في التقرير الرابع لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات

موقف اللجنة

١ - أحال رئيس لجنة الجزاءات المتعلقة بتنظيم القاعدة وحركة طالبان، في رسالته المؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠٠٦ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2006/154)، التقرير الرابع لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، وطلب إصداره كوثيقة من وثائق مجلس الأمن. وفي الرسالة ذُكر أن اللجنة تنظر في التوصيات الواردة في التقرير بغية تحسين تدابير الجزاءات المحددة وتنفيذها.

٢ - وللجنة وقد أبْحَرَت نظرها في التوصيات، تود أن توجه عناية مجلس الأمن إلى موقفها بشأن عدد من التوصيات الواردة في التقرير. وترى اللجنة أنه ينبغي عرض الكثير من التوصيات على الدول الأعضاء حيث أنها يمكن أن تحسن بدرجة كبيرة من تنفيذها لتدابير الجزاءات. واللجنة، بينما ترى أن التوصيات هي مصدر قيّم للنظر فيه، قد توصلت إلى استنتاجات خاصة بها ليست في بعض الأحيان هي بالضرورة الاستنتاجات نفسها التي توصل إليها فريق الرصد. وتود اللجنة أيضاً انتهز هذه الفرصة لإبلاغ المجلس بالتوصيات التي ترى اللجنة أنها ينبغي أن تنفذ على سبيل الأولوية.

٣ - وتعرب اللجنة عن تقديرها لفريق الرصد لتقريره الرفيع المستوى وتتوقع باهتمام التقرير الذي من المنتظر أن يقدمه الفريق وفقاً للمرفق الأول من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، بحلول ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦.

أولاً - القائمة الموحدة

٤ - لكي يتسم تعزيز إنفاذ الجزاءات، ترى اللجنة تحسين قائمتها الموحدة بوصفه واحدة من أكثر المهام التي تواجهها أهمية. ومرة أخرى تشجع اللجنة بشدة جميع الدول على تقديم معلومات إضافية لتحديد هوية الأفراد والكيانات الموضوعين على القائمة بالفعل و لتحقيق هذه الغاية أن تتعاون تعاوناً وثيقاً مع اللجنة وفريق الرصد.

٥ - وتواصل اللجنة تعليق تركيز كبير على حوارها المعزز مع الدول وعلى ذلك تدعم توصية الفريق بإعطاء الدول المقدمة للمعلومات تغذية مرتبطة منتظمة عن التطورات المتعلقة بالمعلومات التي قدمتها وذلك إذا لم تبت اللجنة في غضون فترة زمنية معينة فيما إذا كانت

ستقبلها. وسعياً من اللجنة لتحسين نوعية القائمة، تؤيد توصية فريق الرصد بأن تبذل اللجنة كل جهد ممكن لجمع مزيد من التفاصيل عن الأسماء التي سبق قيدها في قائمتها.

٦ - وتدرك اللجنة فائدة إضافة صحيفة غلاف موحدة (الأنموذج) لإيراد المقترنات التي يقدمها فريق الرصد. وهذه الصحيفة (الأنموذج) ستساعد الدول فيما تقدمه من أسماء للإدراج في القائمة وتساهم في تحسين نوعية القائمة. وقد أعربت اللجنة عن دعم هذه التوصية واعتمدت مؤخراً صحيفة غلاف لاستخدامها على الفور. وتقوم اللجنة أيضاً بالنظر في مقترن الفريق بأن توفر اللجنة مزيداً من الإرشاد بشأن "بيان الحالة" المطلوب في القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). واللجنة بسبيل القيام حالياً بتنقيح مبادئها التوجيهية، ولا سيما إجراءاتها المتعلقة بالإدراج في القائمة ورفع الأسماء من القائمة، كما أن المسائل المذكورة أعلاه تحتل مكاناً بارزاً في جدول أعمالها.

ثانياً - تنفيذ الجزاءات

٧ - وفّر فريق الرصد عدداً من التوصيات المتكررة فيما يتعلق بتنفيذ الجزاءات. وبعض هذه التوصيات قد يتطلب مزيداً من النظر المعمق، من قبيل إنشاء آليات وطنية للتعرف على الأفراد والكيانات واستهدافهم من أجل الإدراج في القائمة الموحدة.

ثالثاً - تجميد الأصول

٨ - رأت اللجنة أن التوصيات المبينة في هذا المجال ذات أهمية كبيرة بالنسبة لتحسين نظام الجزاءات. وتعتقد اللجنة أنه ينبغي عمل المزيد لتعزيز فهم اللجنة للسبيل التي تموّل بها أنشطة الإرهابيين. وتعتمد اللجنة العمل مع الدول الأعضاء على تحسين تحديد هوية من يقومون بتمويل أنشطة الإرهابيين. وتوافق اللجنة كذلك على أن وضع موجز لأفضل الممارسات في هذا المجال من شأنه أن يكون مفيداً بصفة خاصة، وأوصت بأن يقوم فريق الرصد بزيادة استكشاف وتطوير هذا المفهوم مع لجنة مكافحة الإرهاب.

٩ - وما زالت اللجنة ملتزمة بتحسين موقعها على شبكة الإنترنت وجعله أداة يمكن الوصول إليها والاستفادة منها من جانب الدول الأعضاء التي لا تسعى إلى الحصول على معلومات تتعلق بالقائمة الموحدة فحسب بل أيضاً إلى الحصول على معلومات عن أعمال اللجنة. وقد كُلف فريق الرصد بأن يساعد اللجنة بتوفير مبادئ توجيهية عامة للدول الأعضاء بشأن أفضل كيفية للقيام بشكل فعال بالبحث عن المعلومات في القائمة الموحدة. وإضافة إلى ذلك تسلم اللجنة بأن الدول الأعضاء تعتمد إلى حد كبير على المعلومات المتوفرة في القائمة الموحدة وتسعى إلى استكشاف أنواع أخرى من الأشكال الإلكترونية التي قد

تمكن الدول من استعمالها على نحو أكثر فعالية. وفيما يتعلق بتحديد المصادر الراهنة لتمويل تنظيم القاعدة وحركةطالبان، أوصت اللجنة بأن تقوم الدول، حيشما ممكن ذلك، بتعزيز القائمة في شكلها الإلكتروني على مؤسساتها الوطنية.

١٠ - ونظرت اللجنة في عدد من التوصيات الواردة من فريق الرصد بشأن تعريف تجميد الأصول، والموقع الذي سيحتفظ فيه بالأصول الجمدة، فضلاً عن الإجراء المتبوع لإخطار اللجنة بعد تجميد الحسابات المصرفية. ورأىت اللجنة أن هذه المسائل تدخل في الاختصاصات التي يشملها التقدير الوطني. ومع ذلك، فاللجنة لا تستبعد إمكانية أن تعود في المستقبل إلى بحث هذا الموضوع.

رابعا - حظر السفر

١١ - في بيانات اللجنة السابقة، ما فتئت اللجنة تذكر الدول بأنه ينبغي لها تقديم معلومات عندما تكتشف وجود الأفراد المدرجين على القائمة في إقليمها. وفي هذا الشأن، تكرر اللجنة تأكيد أهمية أن تتميز القائمة بأكبر قدر ممكن من الدقة.

١٢ - وقد اشتركت اللجنة مع الشرطة الجنائية الدولية في وضع النشرات الخاصة المشتركة بين الشرطة الجنائية الدولية و مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، التي تصدر فيما يتعلق بالأفراد والكيانات المدرجين على القائمة الموحدة للجنة. والغرض من هذه النشرات ذو شقين: الأول، هو تبييه مسؤولي إنفاذ القانون بوجود بعض الأفراد و/أو الكيانات المدرجة على القائمة الموحدة والثاني، هو أن تعمل هذه النشرات كطلب إلى مسؤولي إنفاذ القانون باتخاذ الإجراءات المحددة في النشرات ضد المعنيين. وتأكيد اللجنة التوصية التي تقضي بإبلاغ الدول الأعضاء رسمياً بهذا التطور وتشجيعها على توزيع النشرات على جميع الإدارات الحكومية الوطنية المعنية، وكذلك على الكيانات غير الحكومية. وعلاوة على ذلك، تويد اللجنة استمرار العلاقة مع الشرطة الجنائية الدولية وفي هذا الخصوص تتطلع إلى العمل مع الدول لكي يتتسنى جمع المزيد من المعلومات عن الأفراد المدرجين على القائمة لتعزيز نظام الجراءات.

١٣ - ويسر اللجنة أيضاً مواصلة اشتراكاتها مع منظمة الطيران المدني الدولي في تنفيذ الجراءات وتعرب عن مزيد التقدير لعرض المنظمة وضع وصلة إلى موقع اللجنة على شبكة الإنترنت على الموقع الخاص بالمنظمة على هذه الشبكة فيما يتعلق بالقائمة الموحدة.

خامسا - الحظر على توريد الأسلحة

١٤ - تعزم اللجنة أن تقوم بمساعدة فريق الرصد باستكشاف مسألة عدم الامتثال، التي ستتمكن اللجنة من زيادة فهمها لما إذا كانت الدول المخالفة تفي بالتزاماتها في منع انتهاكات

الحظر المفروض على توريد الأسلحة. وإضافة إلى ذلك، في بينما ترى اللجنة أن بعض التوصيات تدرج في اختصاص لجنة مكافحة الإرهاب أو اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تود اللجنة استكشاف الطرق التي يمكنها بها توفير مزيد من التوضيحات عن نطاق الحظر المفروض على توريد الأسلحة وما يستتبعه على وجه التحديد بالنسبة للدول الأعضاء. وفي هذا الخصوص، تؤيد اللجنة جهود لجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتطلب من فريق الرصدمواصلة التفاعل مع الم هيئات ذات الصلة التي تعامل على وجه التحديد مع المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والتلوية لضمان عدم نقلها إلى الأفراد أو الكيانات المرتبطة بمنظمة القاعدة أو حركة الطالبان.

١٥ - وللجنة تأييد وتشجع بشكل كامل الدول الأعضاء على تقديم أسماء من يوفرون المشورة أو المساعدة أو التدريب من الناحية التقنية فيما يتعلق بالأنشطة العسكرية إلى الأفراد والكيانات المدرجين على القائمة الموحدة. وينبغي أن يكون هؤلاء الأفراد خاضعين لتدابير الجزاءات وأن تحال أسماؤهم إلى اللجنة. وفي هذا الصدد، تسعى اللجنة أيضا إلى تذكير الدول بأنها مسؤولة عن تنفيذ الحظر على توريد الأسلحة في داخل حدود كل منها وبذلك تؤيد اللجنة توصية فريق الرصد بالتأكيد على الدول بضرورة اعتماد نظم محددة في هذا الخصوص.

سادسا - إبلاغ الدول الأعضاء

١٦ - تكرر اللجنة تأكيد طلبها من الدول التي لم تقدم تقريرا عملا بالقرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣) أو قائمة مرجعية عملا بالقرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، أن تفعل ذلك دون تأخير. وهذه التقارير لا تفيد كوسيلة للحوار بين الدول الأعضاء واللجنة فحسب بل أيضا كسبيل لجمع المعلومات المتعلقة بفعالية نظام الجزاءات. وتواصل اللجنة العمل مع الفريق لاستكشاف سبل معالجة عدم الإبلاغ فيما يقترن باشتراطات الإبلاغ المتعلقة بلجنة القرار ١٥٤٠ وللجنة مكافحة الإرهاب. وفي محاولة لإبلاغ الدول الأعضاء بأهمية هذه التقارير تؤيد اللجنة توصية الفريق بوضع مزيد من المعلومات على موقعها على شبكة الإنترنت فيما يتعلق بالأهداف الرئيسية لأعمال اللجنة وقيمة الإبلاغ.

١٧ - وقد أبلت فريق الرصد بلاءً حسنا لا في العمل مع الدول الأعضاء فحسب بل أيضا في حضور المجتمعات التي استضافتها منظمات دولية ومجموعات إقليمية مختلفة. وتدرك اللجنة أن الجمouيات الإقليمية لها نفوذ إقليمي ولديها القدرة على زيادة الوعي الإقليمي بنظام الجزاءات. وللجنة تأييد توصية الفريق بأنه يمكن للعناصر الفاعلة الإقليمية المساعدة في عملية الإبلاغ وبالتالي تشجع الفريق على أن يستكشف مع هذه الجمouيات السبل التي يمكن

بها تنفيذ هذه التوصية. وعلاوة على ذلك ترحب اللجنة بالمعلومات الإضافية من الفريق عن العناصر المتصلة بإعداد تقرير إقليمي يمكن لأي دولة تقديمها بالاشتراك مع الدول المجاورة.

سابعا - منظمة القاعدة وشبكة الإنترنت

١٨ - درست اللجنة توصيات الفريق بشأن إساءة استخدام شبكة الإنترنت من جانب تنظيم القاعدة وحركةطالبان، وطلبت من الفريق تقديم ورقة معلومات أساسية لإجراء مزيد من المناقشة.

ثامنا - الخلاصة

١٩ - يواصل فريق الرصد تزويد اللجنة بمحالحظات وتوصيات مفيدة متعمقة عن مزيد من التحسينات لتدابير الجزاءات. ويوفر الفريق أيضا الدعم والمساعدة من الناحية الفنية للجنة في مهمتها المتعلقة بالرصد. وتحث اللجنة بشدة جميع الدول على زيادة إلامها بتقارير الفريق، حيث أنها تحتوي على مجموعة من الأفكار والمعلومات المفيدة والمبتكرة المختلفة ذات الصلة بتنفيذ الجزاءات ضد تنظيم القاعدة وحركةطالبان.

٢٠ - وهذا هو التقرير الكتافي الثاني للجنة المقدم إلى مجلس الأمن عن التوصيات الواردة في تقرير فريق الرصد. وتتوقع اللجنة أن تظهر فائدة هذا التقرير أيضا بالنسبة للجهود التي تبذلها الدول للتنفيذ.